حسن الترك فيما لم يسمعه وذلك كلا التبرية كما في قوله تعالى والله يحكم لا معقب لحكمه
على ان هذا المعنى منتف عن هذه الاحرف حال كون جملها احوالا اذ لا يخفى ان
الجملة الحالية لا يشبه بها وان عنى انها سدت مسد الواو الرابطة فكانها ربطت
فقد عاد ذلك عن التحقيق الى الاكتفاء بالحرف عن الواو وكراهية لاجتماعهما فالتعليل
الاول اقرب اهـ كقوله اي العنبري ق ع ق الحوارد جمع حارد ع ق من
حرد بكسر الراء حردا بتسكين الراء وتحريكها فهو حارد وحردات والجمع حوارد مثل
صاهل وصواهل وطالع وطوالع لان فاعلا اذا كان صفة لغير عاقل كان جمعه على
فواعل قياسا وجوابنى تمسر لما في حرف التشبيه الخ اي والعامل
فيه كانما فيه الخ وقولهم الحال لا تأتي من المبتدا محله اذ التركيب هناك
عامل غير الابتدا كما يرشد له تعليلهم ذلك بقولهم لان العامل فيها هو العامل
في صاحبها والابتدا ضعيف لا يعمل عملين اهـ ولا يعترض بمخالفة عامل الحال
لعامل صاحبها لجوازه عند بعض المحققين او يقال يكفي طلب حرف التشبيه في المعنى
لصاحب الحال وان اهمل عنه من معنى الفعل اذ هو بمعنى اشبه برداك
اي ملبوسك وثناه باعتبار لفظي التبجيل والتعظيم المعبر بهما عنهما مبالغة
ولو كان معناهما واحدا واستعارة لفظ الملبوس للوصف معروف للظهور
في كل منهما اهـ ع ق حال امامن الاحوال المترادفة بان تكون الاحوال صاحبها
واحدا كالكاف في يبقيك او المتداخلة بان يكون صاحب الحال المتأخرة الاسم الذي
تشتمل عليه الحال السابقة مثل ان يجعل برداك تبجيل وتعظيم حالا من ضمير سالما
كذا في المطول لكن لا استشهاد في البيت على المقصود الا بالنظر الى الاحتمال الاول
كذا في المطول فليس بمنافي المقصود لقيام الاحتمال الثاني فانه يحتمل ان
يكون برداك فاعلا لسالما ويكون تبجيل بدلا من برداك واذا سلم تبجيل الرجل
وتعظيمه فقد سلم الرجل كما في الاطول ولو لم يتقدمها قوله سالما لم يحسن الخ
فتركت الواو مع الجملة لمناسبة ما قبلها اعني الحال المفردة من ابن يعقوب
الثلاثة
مقولة بالتشكيك قال الفنري قدم الايجاز تنبيها على انه يناسبه التقديم في الكلام
واردفه بالاطناب لكونه مقابلا له قال السكاكي اي فلا اعتذار عن ترك تعريف
الايجاز والاطناب من هذه الثلاثة تعريفا بعينا القدر لكل منها بحيث لا يزيد
ولا ينقص هـ ع ق اما الايجاز والاطناب الى لم يذكر ان المساواة من الامور
النسبية والا فبيانها منها اذ لا تعرف الا بالنسبة الى نفي الاطناب والايجاز ع ق
وقال الفنري لم يتعرض للمساواة مع انها نسبية ايضا لانه لا فضيلة للكلام ما
الاوساط

الاوساط مما يصدر عن البليغ مساويا له لا يكون فيه نكتة يعتد بها كذا في شرح
الشريف للمفتاح وفيه بحث لان عدم الاعتداد بما يكون اذا كان قصد البليغ
التجرد عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون في المقام مقتضيات وخصوصيات
لا يراعيها غير البليغ واما البليغ فمن حقه ان يراعيها ويشير اليها مع كون
لفظه مساويا لمعناه بعينه ويؤيده ما اشار اليه من جواز كون الموجز بالنسبة الى
مقتضى المقام مساويا للمتعارف الاوساط مع بداهة اللعلم الا ان
يقال مراده انه ليس بليغا من حيث انه مساو للمتعارف فهم ان قلت
نكتة كل من الايجاز والاطناب انه ليس بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل من
متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص قلت كونه اقل من
متعارفهم يشعر بوجود خواص بخلاف المساواة اهـ فلكونهما ان
نسبيين علة لقوله الآتي لا يتيسر الخ قوله عليه اي والمنسوب اليه
مختلف القدر لا بد من هذا حتى ينتج عدم امكان التعيين ع ق والمنسوب
اليه هو كل منهما بالنظر الى الآخر فكل منهما منسوب ومنسوب اليه تأمل هـ
بالقياس اي بالنسبة الى كلام ازيد منه يشير الى انه لا يقدح في كون
الكلام موجزا كونه زائدا على كلام آخر وكذا الكلام في كونه ناقصا وقد
يجعلان من قبيل قوله الشتاء ابرد من الصيف والعسل احلى من
الخل هـ فنري لا يتيسر الكلام فيهما الموثق بعينهما الا يترك التحقيق
لم يقتصر على قوله الا بالبنا على امر عرفي لعدم التصريح فيه بترك
التحقيق فقد يكون الامر العرفي على وفقه هو سم والتعيين اي تعيين
المقدار المخصوص لكل منهما من التوقيف وهذا التفسير من الشرح للتحقيق
الواقع في كلام السكاكي غير ما فهمه المصنف واورد عليه النظر الآتي كما
يستفيد لك ان نظره مبني على تفسيره بتحقيق معناهما وتعريفهما
اي لا يمكن الخ اشار به الى ان المراد بعدم التيسر عدم الامكان
لا انه ممكن بعسر على ان هذا المقدار من الكلام ايجاز ظاهره
اطلاق لفظ الايجاز على نفس الالفاظ وهو يخالف ما سيأتي من قوله
قريبا فالايجاز اداء المقصود باقل الخ فانه يطلق عليهما كما في لفظ
الخبر والانشاء لامر اصطلحوا وان كان لا يطلق الا على احدهما فقط فيؤول
احد الموضعين ليرجع الى الآخر هو يس اذ رب للتكثير وعبر بعض
المحققين انها هنا للتحقيق والبنا على امر عرفي لانه لا بد من تحقيق

Copyright © King Saud University